

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-242494

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-242494-2024)

في الدعوى المقامة

من / المكلف	المستأنفة
سجل تجاري (.....)، رقم مميز (.....)	
ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك	المستأنف ضدها
الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:	
إنه في يوم الأربعاء 2025/04/23م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:	
الدكتور/ (.....)	رئيساً
الدكتور/ (.....)	عضواً
الأستاذ/ (.....)	عضواً

الوقائع

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2024/09/16م، من / (.....)، هوية وطنية رقم (.....) بصفته وكيلًا للشركة المستأنفة بموجب وكالة رقم (.....) وتاريخ (.....)، وترخيص مزاوله مهنة المحاماة رقم (.....)، على قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ITR-2024-211090) الصادر في الدعوى رقم (Z-211090-2023) المتعلقة بالربط الزكوي لعامي 2019م و2020م، في الدعوى المقامة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

أولاً: قبول اعتراض المدعية / (.....)، سجل تجاري رقم (.....)، على قرار المدعى عليها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك من الناحية الشكلية.

ثانياً: وفي الموضوع:

أولاً: رفض اعتراض المدعية في بند تعديل حصة الشركة في دخل (أرباح وخسائر) شركات زميلة محلية وخارجية لعامي 2019م و2020م.

ثانياً: رفض اعتراض المدعية بشأن بند عدم قبول وتعديل حسم الاستثمارات المحلية والخارجية في شركات زميلة لعامي 2019م و2020م.

ثالثاً: رفض اعتراض المدعية في بند حسم أطراف ذات علاقة (جاري مدين) لعامي 2019م و2020م.

رابعاً: إثبات إنتهاء الخلاف في بند استبعاد الحسميات الأخرى (الاحتياطيات الأخرى) لعام 2020م.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-242494

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-242494-2024)

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف، فتقدم بلائحة استئنافية اطلعت عليها الدائرة وتضمنت ما حاصله أن المكلف يطالب بقبول استئنائه ونقض قرار دائرة الفصل. وفي يوم الأربعاء بتاريخ 2025/04/23م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها في تمام الساعة 12:30م بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 1445/04/08هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف الدعوى من أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، فيما يخص استئناف المكلف على بند (تعديل حصة الشركة في دخل -أرباح وخسائر- شركات زميلة محلية وخارجية لعام 2019م)، وحيث نصت المادة (70) من نظام المرافعات الشرعية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1435/01/22هـ على أنه: "للخصوم أن يطلبوا من المحكمة في أي حال تكون عليها الدعوى تدوين ما اتفقوا عليه من إقرار أو صلح أو غير ذلك في محضر الدعوى، وعلى المحكمة إصدار صك بذلك"، كما نصت الفقرة (1) من المادة (70) من اللائحة التنفيذية لنظام المرافعات الشرعية الصادرة بقرار وزير العدل رقم (39933) وتاريخ 1435/05/19هـ على أنه: "إذا حصل الاتفاق قبل ضبط الدعوى فيلزم رصد مضمون الدعوى والإجابة قبل تدوين الاتفاق، مع مراعاة أن يكون أصل الدعوى من اختصاص الدائرة، ولو كان مضمون الاتفاق من اختصاص محكمة أو دائرة أخرى، بشرط أن يكون محل الدعوى أو بعضه من بين المتفق عليه"، وبناءً على ما تقدم، حيث ثبت للدائرة بالاطلاع على المذكرة الجوابية للهيئة بقبولها الجزئي لاعتراض المكلف عن عام 2019م، وذلك وفقاً للآتي: "وعليه قامت الهيئة بتعديل صافي خسارة العام الدفترية بإضافة الحصة في صافي (الخسارة)/ الربح من استثمارات في شركات زميلة بطريقة حقوق الملكية لعام 2019م بمبلغ 4.695.000 ريال وهو إجراء متفق مع ما قام المكلف به في إقراره"، عليه وحيث اتضح أن الهيئة قامت بتعديل الأرباح بحصة المكلف من نتائج الاستثمارات المحلية فقط، وذلك لقبول المكلف إجراء الهيئة بعدم حسم الاستثمارات الخارجية وذلك

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-242494

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-242494-2024)

وفقاً للصورة المستخرجة من البريد الإلكتروني المرفق بمذكرة الهيئة الجوابية والمؤرخ في 2024/02/18م، والذي أقرّ به بقبول سداد الزكاة المستحقة عن الاستثمار الأجنبي وذلك كالآتي: "إلحاقاً للبريد السابق، وفيما يخص الطلب الثاني (الاحتساب الزكوي الخاص بالاستثمار الأجنبي) نفيدكم بأن الشركة تقبل سداد الزكاة المسحقة على مبلغ الربط"، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى إثبات انتهاء الخلاف فيما يتعلق باستئناف المكلف بشأن بند (تعديل حصة الشركة في دخل -أرباح وخسائر- شركات زميلة محلية وخارجية لعام 2019م).

وأما فيما يخص استئناف المكلف على بقية البنود، وبعد اطلاع الدائرة على الاستئناف، وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محل الطعن دون إضافةٍ عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغني عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجّه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محل الاستئناف في شأن المنازعة بخصوص البنود محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي بُني عليها والكافية لحمل قضائه إذ تولّت الدائرة المصدرة له تمحيص مكمّن النزاع فيه وانتهت بصده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمه من دفوع مثارة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل محل الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة في البنود محل الدعوى محمولاً على أسبابه.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف (.....)، سجل تجاري (.....)، رقم مميز (.....)، على قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ITR-2024-211090) الصادر في الدعوى رقم (Z-211090-2023) المتعلقة بالربط الزكوي لعامي 2019م و2020م.

ثانياً: وفي الموضوع:

1- فيما يتعلق باستئناف المكلف على بند (تعديل حصة الشركة في دخل -أرباح وخسائر- شركات زميلة محلية وخارجية لعامي 2019م و 2020م):

أ- إثبات انتهاء الخلاف فيما يتعلق باستئناف المكلف بشأن (عام 2019م).

ب- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل بشأن (عام 2020م).

2- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (عدم قبول وتعديل حسم الاستثمارات المحلية والخارجية في شركات زميلة لعامي 2019م و 2020م).

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-242494

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-242494-2024)

3- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (حسم أطراف ذات علاقة -جاري مدين-

عضو

عضو

الدكتور/ (.....)

الأستاذ/ (.....)

رئيس الدائرة

الدكتور/ (.....)

لعامي 2019م و 2020م بمبلغ (119,533,618) ريال و (115,541,972) ريال).

